ردود على شبهات وتصحيح لأفكار ومسارات حول المرأة المسلمة وحجابها

الشيخ خاشع حقي

أثارت بعض أقنية التلفزة والمجلات والجرائد شبهات حول الحجاب الإسلامي للمرأة المسلمة بقصد إقناعها أن الحجاب لا حاجة إليه لأنه لم يرد في القرآن ما يلزمها به وأنه عادة من العادات سادت الجزيرة العربية في وقت ما وبعض الشعوب الأخرى القديمة من عهد (حمورابي ثم أثينا ثم روما وبيزنطة)...!

وليس في أصول الدين شيء اسمه (الحجاب), وأن الحجاب أشبه بالكمامة على فم الكلاب حتى لا تعض المارة وأنه جعل من المرأة شبحاً أسود مخيفاً, هذه بعض الطروحات التي تطرحها هذه الزمرة من الكتاب والإعلاميين, فما مدى صحتها وواقعتها من الدين الإسلامي...؟

أقول وبالله التوفيق: أرأيت قارئي الكريم أسئلة تطرح أسفه وأجهل من هذه....!؟

ترى.... هل في أصول الدين وأركانه (نظام الحكم وقانونه؟) وهل فيها (أحكام الأسرة من زواج ونسب وطلاق وحقوق للزوجين؟) وهل في أركان الإسلام وأصوله (تحريم الربا والزنى والقتل والكذب...؟) وهل..... وهل... وهل .....

بأي منطق يتكلم هؤلاء... هل لعاقل يحترم نفسه ويفكر بعقله أن يلقي مثل هذا الطرح وهذا الهراء....!

وأن أصول الدين معروفة وهي (**الصلاة والصيام والزكاة والحج**) وليس الحجاب من بينها.... وأن الدعوة إلى الحجاب دعوة سياسية أكثر منها دينية....!

هل بلغت الجهالة بك هذا الحد بالإسلام ودينه وأصوله حتى تسلك الحجاب في سلك أصول الدين وتقول بعد ذلك: فما دام مفقوداً فيها فهو ليس من الإسلام....! من أين لك أن تصدر هذا الحكم....!؟

استغرب حقاً مثل هذا السؤال من أناس يعيشون في عصر (الانترنت وقنوات التلفزة ووسائل الإعلام الأخرى المقروءة والمسموعة), هلا كلف أحدهم نفسه فاستقرأ بعض هذه الوسائل ليعلم الجواب ويسكت ولا يفضح على رؤوس الأشهاد.....!

وأية سياسة في (الحجاب؟) يا هذا حبذا ذكرت لنا نوعها واتجاهها ومصدرها, أهي يمينية أم يسارية, اشتراكية أم رأسمالية, ديمقراطية أم استبدادية, غربية أم شرقية....!؟

ما علاقة (الحجاب؟) بالسياسة أيها (الفيلسوف), إن (الحجاب) أمر رباني أمر الله به المرأة المسلمة حتى يصونها ويحفظها من التعرض لها من الفاجرين والفسقة والزائغين ولذلك قال تعالى في آخر آية الحجاب: **{ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ}[الأحزاب:59]**, ولتتميز المسلمة من الكافرة والعفيفة من الفاجرة والحصينة من المستهترة.

ثمّ إنّ تشبيهك (الحجاب) بالكمامة التي توضع على فم الكلاب (نقلا من كاتب تونسي) لئلا تؤذي المارة أو تعضهم تشبيه وقح وسوء أدب لكن (كل إناء بما فيه ينضح), (و الكلام من صفة المتكلم) وليتك عكست الكلام فقلت: الحجاب وضعته المرأة المسلمة لئلا تعضها الكلاب من المارة ولئلا تؤذى من الفسقة والفجرة وهذا أوفق وأليق وهو ما صرح به القرآن الكريم لكن في أدب جم حيث قال: **{فَلَا يُؤْذَيْنَ}**[الأحزاب59], وهي كلمة بليغة تعم كل أنواع الأذى من الفسقة (الذين يزيغون) أبصارهم الخائنة تبعاً لنفسياتهم المريضة ليلتهموا المارات من النساء الحافظات القانتات و ليصونهن عن الكلاب الجائعة والذئاب المفترسة والضواري الفتاكة **{فَلَا يُؤْذَيْنَ}**.

أما قولك: بأن الحجاب عرفه العرب في جاهليتهم قبل الإسلام وفي عصور انحطاطهم وأنه من عهد (حمورابي ثمّ أثينا ثمّ روما وبيزنطة...), فإنه محض افتراء.... هلا ذكرت دليلاً واحداً على تقولك هذا **(إن كنت مدعياً فالدليل أو ناقلاً فالصحة, {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ}**[النمل:64], ولا برهان عندك ولا دليل بل إنك تقول منكراً من القول وزوراً....!

لا (أيها الفيلسوف أو المتفلسف).... أنت في طرحك هذا مفترٍ, فما كان الحجاب معروفاً في الجاهلية (وهذا الأدب الجاهلي أمامك, من شعر ونثر) فهل تجد فيه ما يشير إلى الحجاب من قريب أو بعيد... والشعر سجلّ العرب وديوانهم.....!

إنك لن تجد شيئاً من هذا.... بل الذي تجد فيه هو **(التبرج)** الذي أشار إليه القرآن الكريم, قال تعالى: **{وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}**[الأحزاب:33], فأيهما نصدق كلامك وافتراءك على التاريخ أم قولك الله عز وجل وهو أصدق القائلين: **{وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً}**[النساء122].

وكذلك في العهود التي ذكرتها من (حمورابي إلى روما إلى أثينا). متى عرفت هذه الشعوب الحجاب؟ وإن (أثينا) أيها الفيلسوف كان يشيع فيها (الخلاعة) على نطاق واسع حتى أوصلتهم إلى تصوير جسد المرأة وهي عارية ونصبوها (تماثيل) في الساحات العامة مكشوفة دون أي ستار يستر جسدها وسوأتها وهذا تاريخ (أثينا) أمامك, استنطقه ثمّ أخبرنا في أي عهد من عهودها عرفت الحجاب ونحن بالانتظار..!؟

أما أن (الحجاب) جعل المرأة شبحاً أسود مخيفاً طوال ألف وثلاثمائة عام....!

نعم... يخيفك أنت وأمثالك من ذئاب البشر وسباع الوحوش لئلا يقربوا منها فيؤذوها ويجرحوا كرامتها بمخالبها وأظلافها وأسنانها ويلتهموا لحمها ويدوسوا شرفها ويدنسوا طهارتها ممن في قلوبهم مرض وفي نفسياتهم خبث وفي أبصارهم خيانة..... وما أكثرهم...! ولبيان هذه الحقيقة قال تعالى: **{فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ}**[الأحزاب32], وأمرت المؤمنات إذا سرن في الطريق أن يتسترن ويحتمشن وألا يحدثن أصواتاً أثناء مشيهن لئلا يلفتن إليهن أنظار الرجال من أمثالك الذين يتصيدون حركاتهن ويتربصون بهن فقال تعالى: **{وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ}[النور:31]**, ومثل ضرب الرجل أيضا كل ما يلفت إليهن أنظار الرجال (من عطر وسفور وزينة وجه ولين في الكلام...) وغير ذلك كل هذا مأخوذ من الآيتين السابقتين, فالنظرة الخائنة والحركة المثيرة والزينة المتبرجة والجسم العاري كلها لا تصنع شيئاً إلا أن تهيج ذلك السعار الحيواني المجنون. ثمّ جاءت السنة الشريفة كذلك وبينته أتم بيان.

وأما أن (الحجاب) حرم المرأة من التعلم والتعليم, فهذا بهتان آخر وكذبة أعظم وافتراء واضح, يكذبه واقع المرأة (المسلمة المتحجبة) ماضياً وحاضراً, ويفضحه ويكشف عن زيفه الآيات القرآنية الكثيرة والأحاديث النبوية الشريفة التي بلغت التواتر منذ ظهور الإسلام إلى اليوم ابتداء من أزواج النبي الطاهرات وأمهات المؤمنين الزاكيات اللائي كن معلمات ورائدات في التعليم للنساء والرجال معاً, ولم يمنعهن القرآن

ولا الرسول عليه الصلاة والسلام من التعلم والتعليم ما دامت هناك حاجة لكن القرآن أمرهن بالأدب مع الرجال الأجانب فقال: **{فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ}**[الأحزاب32], حفاظاً عليهن وصيانة لمكانتهن لأنهن لسن كغيرهن من النساء,وأمر الرجال الأجانب عنهن –إن بدت لهم حاجة – في الاستفسار عن شيءٍ أو سؤال منهن فعليهم أن يسألوهن من وراء حجاب قال تعالى: **{وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاء حِجَابٍ}**[الأحزاب53].

وكان في مقدمة هؤلاء المعلمات الرائدات في عصر النبوة (أم المؤمنين عائشة الصّديقة بنت الصّديق) رضي الله تعالى عنها وعن أبيها وكانت أعجوبة في العلم والحفظ والذكاء عالمة باللغة والشعر والطب والأنساب وأيام العرب قال (الزهري): لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي عليه الصلاة والسلام وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل, وقال (عروة): ما رأيت أحداً أعلم بطبٍ ولا بشعرٍ ولا بفقهٍ من عائشة, ومن مزاياها رضي الله تعالى عنها وعن أبيها أنها كانت أحياناً تنفرد باستنباط بعض المسائل فتجتهد فيها اجتهاداً خاصاً وتستدرك بها على علماء الصحابة حتى إن (الزركشي) رحمه الله تعالى ألفّ كتاباً خاصاً في هذا المعنى سماه (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة).

وما منعها (الحجاب) من التعلم والتعليم ونشره بين النساء والرجال ولم يمنعها الرسول عليه الصلاة والسلام من ذلك, فبأي منطق تتكلمون!؟

ومن هؤلاء أيضا (حفصة) بنت عمر بن الخطاب وأم المؤمنين رضي الله تعالى عنها وعن أبيها وقد أخذ منها كثيرون من النساء والرجال ولاسيما الأمور المتعلقة بأحوال النساء وما يكون بينهن وبين أزواجهن وما كان يصنعه أو يفعله الرسول عليه الصلاة والسلام في بيته مما لا يستطيع الرجال معرفته والاطلاع عليه إلا بالسؤال منهن, فإن هذا الكم الهائل من الأحكام الفقهية مما يقع بين الزوج وزوجته من أمور وصل إلينا عن طريق أمهات المؤمنين. من ذلك – مثلاً– كيف كان يغتسل النبي صلى الله عليه وسلم وكيف ينام وكيف كان تهجده وقيامه للعبادة ليلاً..... الخ.

وكان بعض النساء يمنعهن حياؤهن أن يسألن رسول الله عليه الصلاة والسلام فيأتين إلى أزواجه فيسألنهن ويعلمن الأحكام الفقهية والشرعية عن طريقهن ثمّ تابعت المرأة المسلمة (المتحجبة) تعلمها وتعليمها خلال العصور وإلى يومنا هذا... معلمات وطبيبات وممرضات ومربيات وصانعات الرجال وتخريج الأبطال والقادة الفاتحين و معلمي الأمم والشعوب..... فالمرأة مدرسة في نظر الإسلام وما

منعهن حجابهن من كل ذلك كما كان بعض النساء الصحابيات يشتركن في الغزوات مع رسول الله عليه الصلاة والسلام ويقمن بمداواة الجرحى وسقيهم مما يسمى اليوم (الإسعاف الفوري) ولم يمنعهن (حجابهن) من هذه المهمة الصعبة والعمل الخطير لتعلم أنت وأمثالك أن (الحجاب) لا يعوق المرأة المسلمة عن أداء واجباتها وقيامها بأصعب المهمات وأعاظم الأعمال.

عن الرُبيّع بنت معوذ قالت: ((كنا نغزو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة)) وفي رواية أم عطية الأنصارية قالت: (غزوت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم أصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى) رواه البخاري ومسلم.

أما استفسارك وتعجبك من أداء (المرأة المتحجبة) دورها في القتال أي (وهي مغطاة الوجه), فهذا الاستغراب منك يدل على سطحيتك وتفكيرك الساذج إذ بقليل من التفكير في وضع (حجاب المرأة المسلمة تعلم الجواب لأن وضع المرأة المسلمة (الحجاب) له أحكام تختلف باختلاف الظروف والأحوال منها:

1- أن للمرأة المسلمة أن تكشف عن وجهها عند الضرورة (مثل هذه الحالة) أي: في الحروب والقتال.

2- وفي القضاء والإدلاء بالشهادة.

3- وعند الخطبة أو (الزواج).

4- كما أن لها أن تكشف عن وجهها عند آمن الفتنة, ولا فتنة في القتال أو الحرب.

5- ولها أن تسفر عن وجهها عند الإحرام (بحجٍ أو عمرة) كما نص عليه الفقهاء فقالوا: (لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين) فالنقاب ولبس القفازين من محظورات الإحرام على المرأة وأجمعوا على ذلك وهذا يعني أنها في غير (الحج والعمرة) تنتقب حسب المفهوم المخالف عند علماء الأصول, وهو الصواب.

قالوا – وبئس ما قالوا–: إن الفقهاء لا يرون في المرأة الجميلة سوى أنها أداة لاستثارة الغريزة الجنسية, في حين أنها يمكن أن تثير أنبل المشاعر وأرق الأحاسيس وأسمى العواطف...!

ترى أين يوجد هؤلاء من ذوي المشاعر النبيلة والأحاسيس الرقيقة والعواطف السامية, في القمر أم في المريخ!؟

لا يا هؤلاء لا ترقموا على الماء ولا تنسجوا في الهواء فليس الفقهاء هم الذين يرون المرأة كما ذكرتم –وهذا افتئات على الفقهاء– إنما أنتم وأمثالكم من أتباع (الحرية الجنسية) و (الإباحية الفوضوية) في بلاد الغرب ومن أذنابهم في بلاد الشرق هم الذين يرون ذلك كذلك, ترى من الذي وضع النظرية الجنسية ودعا إلى الحرية الشخصية التي شاعت في بلاد الغرب والتي قال بها: (فرويد اليهودي) وسار على هديها المنقادون لشهواتهم الحيوانية والمعجبون بالغرب وآدابه من بني جلدتنا, ودعوا إليها بقوة وجعلوها في (المناهج المدرسية والتربوية) في العالم العربي وحتى يتبين القارئ هذه النظرية ويفهم فحواها أقول باختصار شديد: خلاصتها (أن تصرفات الإنسان كلها تعزى إلى الغريزة الجنسية فالذكر يميل إلى أمه ويمصُ ثديها ليتلذذ جنسياً والأنثى تميل إلى أبيها جنسياً) فهي تدعو صراحة إلى الإباحية الجنسية وتجعل ذلك حقاً مستساغاً للشاب والشابة أن يمارسا حريتهما الجنسية دون حياءٍ أو اختفاء أو مواربة لئلا يصابا (بالكبت والعقد النفسية) فانتشرت في الغرب وأخذت بها مجتمعاتهم باسم(الحرية الشخصية) ثمّ سرت عدواها إلى البلاد العربية وهذا هو المشاهد اليوم في بلاد الغرب قاطبة,فمن الذي يرى ذلك الفقهاء الذين ينظرون إلى المرأة على أنها مربية الأجيال وصانعة الأبطال ومخرجة العظماء من الرجال, الحريصون على صيانتها عن أعين الفساق والنهمين المحافظون على كرامتها من أن تمس, وشرفها من أن يداس, وعرضها من أن ينتهك مستوحين ذلك كله من آداب القرآن ومعلم الأدباء وقدوتهم الرسول الأعظم عليه الصلاة والسلام واقرأ معي هذه الأدلة على سمو مكانة المرأة في القرآن والسنة, فإن القرآن رفع من شأن المرأة حتى ساواها بالرجل منذ بدأ الخليقة يقول الله تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء}**[النساء1], تدبر معي – قارئ الكريم – كلمة (منهما) جيداً أيُّ الرجل والمرأة وهما (آدم وحواء) فهما صنوان, ولم يكن سبب خروجهما من الجنة خطيئة حواء وحدها (كما يُشاع) على ألسنة كثيرين من الناس, إنما كانت الخطيئة من (كليهما)– حواء وآدم – قال تعالى: **{فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ}**[الأعراف22].

فضمير المثنى يعود عليهما (آدم وحواء) وليس حواء وحدها, وتحملا الإثم معاً..

ثمّ جاءت السنة المطهرة والأحاديث النبوية الشريفة فرفعت من شأن المرأة في وقت كانت تعد من سُقط المتاع وتوأد في التراب وتجلب لأهلها العار – لأنها أنثى– لا غير قال تعالى: **{وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ**

سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ}[التكوير:8-9], فأنقذها من الوأد وخلصها من العار وسواها بالرجل, فقال عليه الصلاة والسلام: ((إنما النساء شقائق الرجال)), وقال تعالى: **{مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ}**[النحل97].

وأمر الأزواج بمعاملتهن بالحسنى والمعاشرة بالمعروف فقال تعالى: **(وعاشروهن بالمعروف)**, وقال عليه الصلاة والسلام: ((خيركم خيركم لنسائهم وأنا خيركم لنسائي)).

وقد شغل شأن المرأة والرفع منه قسماً كبيراً من القرآن, وبلغت الأحاديث النبوية في إكرامها مبلغ التواتر (أماً وزوجة وبنتاً وأختاً وعمة وخالة).

فأيهما ينظر إلى المرأة الجميلة على أنها أداة لاستثارة الغريزة الجنسية الفقهاء أم أنتم يا أصحاب **(النظريات الجنسية وإثارة الغرائز الحيوانية ودعاة الحرية الشخصية والفوضى الأسرية)**.

وهنا أطرح على الذين يرون أن المرأة في نظرهم تثير أنبل المشاعر وأرق الأحاسيس وأسمى العواطف السؤال التالي:

ترى... لو تقدمت إلى مسابقة وظيفة ما (واخص بالذكر وسائل الأعلام المرئية والمسموعة) امرأتان إحداهما جميلة لكنّ وضعها المالي جيد ولا يستدعي التوظيف والثانية دميمة أو متوسطة الجمال وهي فقيرة وتستدعي حالتها الأسرية التوظيف... فأيهما تختارها (اللجنة الفاحصة) علماً أن الملكات والكفاءات واحدة والشروط متوفرة في كلتيهما....!

هل يثير وضع المرأة الفقيرة أحاسيس (اللجنة الفاحصة) فيسمون بعواطفهم ومشاعرهم إلى توظيفها وأين يكون موضع نُبل مشاعرهم ورقة أحاسيسهم وسمو عواطفهم ومثاليتهم... !؟

ألا يضعون ذلك كله على الرف؟ فلماذا الكذب والدجل واللف والدوران.... !؟

يقولون: إن القرآن جاء بالكليات وترك التفاصيل للنبي, وهذه التفاصيل ليس لها صفة التأبيد القرآني, من أجل ذلك قال النبي: ((أنتم أعلم بشؤون دنياكم)) ورفض تدوين كلامه لأنه لم يشأ أن يكون له صفة التأبيد... !

الجواب: ليس كل ما في القرآن كليات إنما فيه تفاصيل وجزئيات لكثير من الأحكام الدنيوية والآخروية فعلى سبيل المثال من الأمور الدنيوية: (الحدود) التي تقام على المرتكبين للجرائم الكبرى (مثل: الزنى والقتل والسرقة وقطاع الطريق والمرتد....) وغيرها.....!

ومن أحكام المعاملات (كالربا والرهن والديون والكفالة....) وغيرها كثير. ومن الأخروية أمور العقيدة وعناصرها من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر, وأحوال البعث وقيام الساعة وشرائطها والجنة والنار وغيرها من الأمور الغيبية, وجاءت السنة ببيان العبادات خاصة لأنها جاءت في القرآن مجملة وفوض الله نبيه في أمر تبينها فقال: **{وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}**[النحل44], وجاءت الأمور الأخرى عامة ولولا هذا التبيين من النبي عليه الصلاة والسلام لما عرفنا كيف نصلي ولا كيف نصوم ولا كيف نحج أو نزكي, لكنّ النبي عليه الصلاة والسلام بأقواله تارةً وأفعاله أخرى وضح ذلك وفصله, صلى وقال: ((صلوا كما رأيتموني أصلي)) وحج وقال: ((خذوا عني مناسككم)).

وكانت هذه الأحكام وتفاصيلها في السنة النبوية موضع اهتمام الفقهاء وعناية العلماء من المفسرين والمحدثين وأخذت من مؤلفاتهم حجماً ضخماً لا تزال مرجعاً للعلماء في كل عصر وتراثاً فقهياً عظيماً ونبعاً ثراً لأهل العلم منذ أربعة عشر قرناً وإلى اليوم....

فبأي منطق تقولون.. ليس لهذه الأحاديث صفة (التأبيد) وإذا ألغينا هذا الكم الهائل من السنة النبوية (نظراً لأنها ليس لها صفة التأبيد حسب ادعائكم), فما الذي يبقى من الدين وعباداته وأحكامه وآدابه؟ وكيف سار المسلمون على هذا النهج خلال أربعة عشر قرناً ولا يزالون, فديمومة هذه الأحكام واستمراريتها إلى اليوم دليل واضح على (تأبيد) السنة النبوية وإلى قيام الساعة دون أن يعتريها نسخ أو تبديل لأن طاعة الرسول عليه الصلاة والسلام كطاعة الله ومعصيته كمعصيته قال تعالى: **{مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ}**[النساء80], وقال جلّ شأنه: **{فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}**[النور63].

ثمّ الأحاديث النبوية المستفيضة في بيان هذه الطاعة للرسول واستمراريتها, من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (ألا إني أوتيتُ الكتاب ومثله معه)) وقوله: ((ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه وما وجدنا فيه

حراماً حرمناه ألا ما حرم رسول الله كما حرم الله)) **أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجة عن المقدام بن معد يكرب.**

وقد دونت السنة (في السطور والصدور) منذ الصدر الأول في عهد الصحابة الكرام رضوان الله عليهم (لا كما زعمتم أنها لم تدون لأنه لم يشأ أن يكون لها صفة التأبيد), وأجمع المسلمون على تسويغ كتابة الحديث وإباحته ولولا تدوينه لدرس في الأعصر الآخرة, ودونكم أسماء بعض الذين دونوا الحديث:

سعد بن عبادة الأنصاري, كان له صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسنته.

جابر بن عبد الله, كان له صحيفة تدعى (الصادقة) كتبها في العصر النبوي.

عبد الله بن عمرو بن العاص, اشتملت صحيفته على ألف حديث كما يقول (ابن الأثير).

في مسند الإمام أحمد وهي أصدق وثيقة تاريخية تثبت كتابة الحديث على عهده عليه الصلاة والسلام وكان يستفتي النبي في شأن الكتابة قائلا: اكتب كل ما أسمع؟ قال: ((نعم)) قال: في الرضا والغضب؟ قال: ((نعم فإني لا أقول في ذلك إلا حقاً)).

وأما نهي الرسول عن كتابة الأحاديث أول نزول الوحي فقد كان سببه الخوف من التباس أقواله وشروحه وسيرته بالقرآن ولاسيما إذا كتب هذا كله في صحيفة واحدة مع القرآن فقال: ((لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه, وحدثوا ولا حرج, ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)).

ثمّ أذن بذلك إذناً عاماً حين نزول الوحي وحفظه الكثيرون وأمن اختلاط الحديث بسواه فقال عليه الصلاة والسلام: ((قيدوا العلم بالكتابة)) وهذا ما انتهى إليه آخر الأمر واستقرت عليه الأمة, وهو أتفاق الكلمة بعد الصدر الأول على جواز كتابة الأحاديث, ولولا تدوينه لدرس في الأعصر الآخرة – كما يقول ابن الصلاح–.

وأما قولك ((إننا أمام النص القرآني يجب أن نفكر ولا أن نخر أمامه صماً وعمياناً فقد تتكون العلة من أجلها أصدر القرآن حكماً قد انتفت وبالتالي لم تعد حاجة أو مبرر لإعمالها وهذا ما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اجتهاداته)).

أقول هذا ما فعله أيضاً الفقهاء والمجتهدون خلال عصورهم الذهبية ووفقوا أمام النص القرآني بأدب وخشوع وإعمال العقل والتدبر فيه فاستنبطوا منه أحكاماً عرفت فيما بعد (بعلم الفقه) الذي يدور كله

حول النص القرآني والحديث النبوي, فكانت هذه الثروة العظيمة من الاجتهادات الفقهية التي تركها لنا أولئك الفقهاء العظام والأئمة الأعلام مما عرف اليوم (بالتراث), وأضيف إلى اجتهادات عمر أنه

كان مصيباً غير معطل للنص (كما يُشاع) من أنه ألغى النص وحكم برأيه, فعمر رضي الله تعالى عنه لم يلغ النص وما فعله كان استنباطاً سليماً وإعمالاً للنص كما فعل (في توقيف أسهم المؤلفة قلوبهم) بناء على أن الحاجة إلى تأليف القلوب وإدخالهم في الإسلام لم تعد ضرورة بعد انتشار الإسلام والفتوح العظيمة التي تمت في عهده وعهد الخليفة أبي بكر الصديق وكذلك حكمه في عدم توزيع أراضي سواد العراق على الفاتحين خشية أن تتعلق نفوسهم بها ويركنوا إلى الزراعة والاستيطان والدعة فيتركوا الجهاد وحتى تكون هذه الأراضي مورداً دائماً لخزينة الدولة الإسلامية لتوزع على الآتين في مستقبل الأيام كما قال تعالى: **{وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلّاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ}**[الحشر10], فأبقى الأراضي بأيد أهلها وضرب عليهم الخراج. فالحكمة في تصرف عمر في هاتين المسألتين واضحة والعلة ظاهرة فلا تعطيل ولا خروج على النص القرآني كما يدعيه المغرضون.....!

وأما حديث ((أنتم أعلم بأمور دنياكم)), فحوله كلام كثير للمحدثين من علماء (الحرج والتعديل) وعلى فرض صحته فإنه جزء من حديث ((تأبير النخل)) وخلاصته أن النبي عليه الصلاة والسلام عندما دخل المدينة بعد الهجرة وأرى أهلها يؤبرون النخل (أي يلقحونه) أمرهم بقوله: (لا تؤبروا) فتركوا فلم يثمر النخل ذلك العام فقال: ((أبّروا أنتم أعلم بأمور دنياكم)) فهي حادثة فردية خاصة لا يقاس عليها غيرها مما ذكره النبي من أمور الدنيا وهي كثيرة منها ما يتعلق (بالطب) وما كان النبي طبيباً للأجساد ولكنه أعجز الأطباء المتخصصين في هذا العصر وقد جمع هذه الأحاديث علماء أطباء متخصصون وألفوا فيها مؤلفات كثيرة وضخمة مبينين صحتها كما (في الطب النبوي) للدكتور نسيمي وألف آخرون كتباً (في الإعجاز العلمي في الحديث النبوي) في الطب وغيره من أمور الحياة كما فعل (عبد المجيد الزنداني).وكما فعله (زغلول النجار).

فاستشهادك بجزء من الحديث ثم حكمك على أن النبي ترك أمور الدنيا لأصحابها وهم فيها أحرار هو الذي أوقعك في الخطأ في الحكم وكان الواجب يقتضي أن تكون دقيقاً ومنهجياً وباحثاً عن الحقيقة قبل أن تصدر حكمك...!؟

يقول كاتب آخر: إن آيات الحجاب مختصات بنساء النبي لا غير وأن تعميمه على كل النساء فيه افتئات على صريح القرآن لما أراده الله...!؟

أقول: بل قولك هذا افتئات على صريح القرآن ومخالفة لما أمر به الله تعالى لعدد من الأسباب أهمها: جهلك باللغة العربية وأساليبها ومقاصدها, فإن الخطاب وإن كان موجهاً إلى أمهات المؤمنين وهو قوله تعالى: **{يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاء إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفاً وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً}**[الأحزاب33-34].

ولا يتصور من أمهات المؤمنين الخضوع بالقول (أي اللين فيه) للأجانب عنهن إنما هو للنساء المسلمات أجمع والخطاب لهن للتنبيه والتحذير لا غير على حد المثل (إياكِ اعني واسمعي يا جارة) وكذلك قوله تعالى: **{وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}[الأحزاب:33]**, فما كان لنساء النبي وهن أمهات المؤمنين أن يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى ولم يقع شيء من ذلك منهن لكن قد يقع هذا من النساء المؤمنات الأخريات فصدر الخطاب لأمهات المؤمنين والمقصود المسلمات وهذا يُعرف عند علماء الأصول **(بالقياس الجلي)** ومن (باب أولى) كتحريم ضرب الأبوين قياساً على تحريم (التأفف) في قوله تعالى: **{فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً}**[الإسراء23], وأنت إذا أتممت الآيات إلى آخرها لوجدت هذا المعنى واضحاً, فإن آخر آية فيها تنتهي بقوله تعالى: **{وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ}**, ترى هل الصلاة فريضة على أمهات المؤمنين من دون المؤمنات والمؤمنين أم أن المؤمنات والمؤمنين مأمورات ومأمورون بإقامتها ومثل الصلاة الزكاة وكذلك طاعة الله ورسوله, ونساءه هن القدوة الصالحة والمثال المحتذى لنساء جميع المسلمين, وعليهن أن يقرن في بيوتهن ولا يخرجن منها متبرجاتٍ ولا يرين الرجال زينتهن وإذا سألهن أحد من غير محارمهن فسألوهن من وراء حجاب فما لبثت أن أثرت هذه القدوة في جميع المؤمنات المسلمات اللاتي ما كنّ يعتبرن نساء الجاهلية قدوةً لأنفسهن وإنما اعتبرن نساء النبي وبناته هن القدوة الصالحة لأنفسهن, بل إنّ الخطاب الموجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ذاته في كثيرٍ من الآيات موجهٌ إلى أمته ومن خلاله كقوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ**

وَالْمُنَافِقِينَ[الأحزاب1], وقوله عز وجل: **{لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ}**[الزمر65], علماً أنه عليه الصلاة والسلام معصومٌ من الذنوب صغيرها وكبيرها لقوله تعالى: **{لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً}**[الأحزاب21], وهذا لا خلاف فيه بين العلماء أجمع... فأين الافتئات على صريح القرآن ومخالفة أمر الله !؟

وأما قولك: إن الرسول عليه الصلاة والسلام حرم على أمهات المؤمنين (أي زوجاته) الزواج من بعده فهل علينا أن نسحب ذلك على جميع النساء الأرامل ونمنعهن من الزواج أمثالا لهذه السنة النبوية.....!؟

فالجواب عنه:... لا أدري بما أجيبك يا هذا فإن تساؤلك هذا ينبئ عن جهل عجيب بالقرآن والسنة النبوية معاً...! تُرى هل الرسول عليه الصلاة والسلام هو الذي حرم على أمهات المؤمنين الزواج من بعده؟ ارجع إلى القرآن الكريم وراجع الآية الصريحة في التحريم من ربّ العزة سبحانه لا من الرسول يقول تعالى: **{وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ}**[الأحزاب6], أي أزواجه المؤمنات الطاهرات الزاكيات الصالحات العفيفات المبرءات. ومثله قوله تعالى: **{وَلَا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَداً}**[الأحزاب53], فتحريم الزواج منهن على المؤمنين قطعي الورود قطعي الدلالة إلى قيام الساعة وليس مؤقتاً بدليل آخر الآية (.... أبداً...) الذي يفيد التأبيد.

وأما قولك: فرض (الحجاب على المسلمين في زمن الفوضى والانحطاط وغياب المجتمع المدني حتى لا يعرفن ولا يؤذين أي لتمييز الحرائر عن الإماء... ولكن أينهن اليوم وقد ألغي الرق في كل بلاد العالم).

أقول: حقاً إنه تساؤل مضحك وجهل مركب بالقرآن والتاريخ..!

إن (الحجاب) يا هذا فرض على المسلمات المؤمنات في دولة المدينة المنظمة أتم تنظيم وأحسنه وفي المجتمع المدني المنظم (لا المكي) الذي كانت تسوده الفوضى والإباحية, فقد كان فيها أنواع من الأنكحة التي جاء الإسلام بتحريمها في المجتمع المدني كما جاء في الحديث الصحيح في البخاري, وهذه الأنواع هي:

يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثمّ ينكحها نكاح آخر يسمى (نكاح استبضاع).

ونوع ثالث يجتمع الرهط ما دون عشرة فيدخلون على المرأة, كلهم يصيبها.

ونكاح رابع يجتمع ناس كثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع عمن جاءها وهن (البغايا).

فلما بعث محمد عليه الصلاة والسلام بالحق هدم أنكحه الجاهلية كلها وأبقى على نكاح الناس اليوم وهو (النوع الأول) فهل هذا تنظيم للأسرة والحياة الاجتماعية أم فوضى....!؟

أليست الفوضى الجنسية اليوم التي تسود أوروبا شبيه بفوضى الجنسية في الجاهلية مع اختلاف في الممارسة والأوضاع؟ ألا يحق لنا أن نقول: أن أوروبا وكل من سار على نظامها الفوضوي هذا يعيشون في جاهلية أسوأ بكثير من الجاهلية قبل الإسلام؟

وأخيراً فإني أوجه هذه النصيحة إلى المسلمات المؤمنات (المتحجبات) ألا يلقين بالاً لهذه الأقاويل المغرضة والأفكار الهدامة وأن يلتزمن شرع الله ودينه ومنهجه الذي فيه خيرهن وسلامتهن في الدنيا وسعادتهن في الآخرة, **{أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ}**[المائدة50].

وليحذرن السير في ركاب (الغرب الإباحي) و(معركة تقاليده) من الخلاعة والتبرج والسفور و الاختلاط ونتائجها السيئة التي يعاني منها أهلها (من العقد النفسية والفوضى الجنسية والأمراض الجسدية) فضلاً عن خراب الأسرة وتشتتها وليعلمن أن هذا جزء من مؤامرة كبيرة ماكرة على الإسلام وأهله عامةً وعلى الأسرة المسلمة خاصةً وعلى المرأة الطاهرة الحصينة بشكلٍ أخص لإخراجها من حصنها ومأمنها ووظيفتها وسكنها النفسي إلى الشارع لتكون فتنةً للناظرين وطعمةً للفاسقين ومصيدة للماكرين ووسيلة دعاية للنهمين بشعارات خادعة ماكرة ظاهرها بريق جذاب وباطنها خراب وعذاب وشقاء وتعاسة وهي (الضحية الخاسرة في النهاية).

خدعوها بقولهم حسناء والغواني يغرهن الثناء

فاحذري الخداع والغرور وإياك أن تركني إلى الظالمين الذين يبغون الفتنة بتضليلك و تحريفك عن منهاج ربك وذلك بإلقاء الشبه حول (الحجاب) فتمسَّكِ النار وتذكري هذه الأوصاف الجميلة الرائعة التي جاءت في ثنايا كتاب الله عز وجل الذي إليه المنقلب والمصير قال: **{فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ}**[النساء34], وكوني واحدة منهن عسى أن تفوزي برضوانه ولوذي بجنابه سبحانه لعلك تسلكين معهن ولن يخيبك الله, واستعيني به واسأليه أي يحفظك من الشرور ويقيك الفتن التي حذرنا منها رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث قال: (ستكون فتنٌ كقطع الليل المظلم تدع الحليم

حيران), والتي طمت وعمت في عصرك هذا ولا حيرة بالتمسك بكتاب الله عز وجل ففيه النجاة منها واصبري على طاعة الله وطاعة رسوله فإن الله مع الصابرين يوم يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب **{ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ}**[هود65], **{وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ}**[فصلت35], وإلى المزيد من الوعي مما يجري حولك, والطاعة لربك ولرسوله **{وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً}**[الأحزاب71], وأسأل لك ولنا و للمؤمنات (المتحجبات) الصالحات المبتليات القابضات على دينهن كالقابض على الجمر الثبات على الصراط المستقيم ومحجة الإسلام البيضاء والتمسك بالحق والدعوة إليه فإنه أحق أن يتبع وصلى الله تعالى وسلم على رسوله الحق الهادي إلى دينه الحق والحمد لله ربُّ العالمين.